

شرح اقتضاء الصراط المستقيم لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 771

محمد بن صالح العثيمين

طيب تفضل يعني بعضها بعض الناس يقولون انها شاذة من الامراض نعم يأتيه المرضى ويرقصون من عدة مرات ليس فيه شيء ليش؟ لا ينهى عنه الا اذا كانوا يعتقدون ان فيها شيئا - 00:00:00

صنما او ميتا يجب ان العين الفلاني يمكن هذا قد يكون فيه سلمك الله مواد بهذا الماء ويشفع بها الانسان تدخل المسام من الجسم ويشفى بها نعم هذا اناثا وما هو الآخر - 00:00:33

ما هو الآخر اعتقد ان ما هي نفسها يعني تؤثر ارايت بقية الادوية وبقي ثلاث مئة ما يمكن يعتقلون هذا الاعتقاد طيب ما فيها شيء قد تبيعه عندنا هنا في الجزيرة - 00:01:01

بعض العيون يكون فيها دم والمجتمع على كبريت ولا على اشياء ينتفع بها الجسم الان لو كان فيك وجع في المفاصل وغطيتها في في ماء حار ساخن ممكن دليل عليك ولا ما تدري - 00:01:20

نعم قالوا يفوضون معاني حياة الصفات فقط ان يعني كل المعاني لانه كان فيما يتعلق بسورة الله هذي بلوى ما يفوضون فيما يتعلق بالطهارة بالصلاة بالزكاة ما يكون ما في - 00:01:41

يفوضون فيما هو من علم الغيب نعم يعني فيما يتعلق بالعقيدة بحجة انهم لا لا يدرون عنها علم غيبي. يقول نعم الذي لا يدري عنه الكيفية مع المعنى فالله تعالى لم ينزل القرآن الا ليعرف معناه - 00:02:00

نعم ايش علم لاهل العلم ما يتعلق بالمشيئة ايش اي نعم حتى نعلم يعني قد يتوهم انسان ان الله لا يعلم حتى يكون هذا وليس كذلك بل المراد الجواب من وجهين - 00:02:28

اما ان المراد العلم الذي يترتب عليه الجزاء ان الله لن يعاقب احدا قبل ان يخالف وان كان يعلم انه سيخالف واما ان يراد بانه يعلم به بعد وقوعه علم ظهور - 00:02:55

يعني بمعنى انه يعلم به واقعا واما قبل وقوعه في علموا بانه واضح؟ الان ولله المثل الاعلى علمك بان هذا الشيء سيكون هذا علم ان علمك به كائننا كالعالم الاول وهذا بالنسبة لنا اما بالنسبة الله عز وجل فهو من حيث الادراك - 00:03:10

كله سواء نعم يا سليم واضح وادعو الى الطاعة يشاهدون ان الله سبحانه وتعالى هو الخالق الرازق سبحانه الله وبعض الناس اولي الاصنام يا شيخ يبحثون الصنم ويعبدونه هم الخالقين صحيح - 00:03:34

لا نزيدك يا سليم على هذا نزيدك على هذا ان بعض اهل الجاهلية يصنع صنما من التمر يهبطه فاذا جاع اكله عرفت اللهم عافنا خلاص انتهى نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا - 00:04:10

محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فقد قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فان قيل فقد امر الله ان نتخذ من مقام ابراهيم مصلى فيقاس عليه غيره. قيل له هذا الحكم - 00:04:40

خاص بمقام ابراهيم الذي بمكة سواء اريد به المقام الذي عند الكعبة موضع قيام ابراهيم او اريدت سواء اريد به المقام الذي عند الكعبة موضع قيام ابراهيم. او اريد به المشاعر - 00:05:00

ومزدلفة ومنى فلا نزاع بين المسلمين ان المشاعر خصت من العبادات بما لا يشركها فيه خير البقاع كما خص البيت بالطواف. فما خصت به تلك البقاع لا يقاس به غيرها - 00:05:22

ان رجلا نظر لله نذرا ان يتعبد لله بعبادة لا يشاركه فيها احداه اختلف الناس لانه ما من عبادة الا ويمكن ان ان غيره متلبس بها ان

صلى يمكن - 00:05:42

يوجد المصلون ان صام يوجد صائمون ان تصدق يؤتي المصدقون مسائل العلماء وطاف بهم فقال احدهم تخلو له المطاف اخذ له مطعم اذا اخلوا المطاف وطاف به ما شافه احد - 00:06:07

لانه من خصائص الكعبة نعم وما لبن رحمه الله ان مقام ابراهيم واتخذوا من مقام ابراهيم المصلى انه يحتمل ان المراد ان المراد مقامه الذي جنب الكعبة وان المراد به جميع مقاماته - 00:06:32

التي قام منى وعرفة ومزدلفة وايهما اعم الثاني اعلى يشمل هذا كله فان قال قائل الثاني اعم لا شك لكن كون الرسول عليه الصلاة والسلام يقرأ حين تقدم الى مقام ابراهيم - 00:06:54

واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى الا يرجح انه خاص بهذا المكان ربما نقول كذلك وربما نقول ان الرسول اراد ان يفسر الآية ببعضها فسر الآية ببعضها طيب فاذا قال اتخذوا من مقام ابراهيم المصلى والانسان اذا ذهب الى عرفة لم - 00:07:15

لا يؤمر بان يصلي حين تطفأ قدمه ارض عرفة قلنا ان كلمة مصلى يجوز ان يراد بها مكان الصلاة المعروفة وان يراد بها مكان الدعاء لان الصلاة في اللغة العربية - 00:07:40

تأتي بمعنى الدعاء كما في قوله تعالى وصلي عليه خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصلي عليهم يعني ادعوا لها فما خصت به تلك البقاع لا يقاس به غيرها. وما لم يشرع فيها فاولى الا يشرع في غيرها - 00:07:59

ونحن استدللنا على ان ما لم يشرع هناك من التقبيل والاستلام اولى الا يشرع في غيرها ولا يلزم ان يشرع في غير تلك البقاع مثل ما شرع فيها ومن ذلك القبة التي عند باب عرفات التي يقال انها قبة ادم فان هذه لا يشرع قصدها - 00:08:22

وعن الصلاة والدعاء باتفاق العلماء بل نفس رقي الجبل الذي بعرفات الذي يقال له جبل الرحمة واسمه هلال على وزن هلال ليس مشروعاً باتفاقهم وانما السنة الوقوف بعرفات القبة التي عند عرفات هذه ما - 00:08:48

ليس لها اثر لها هي موجودة واما الجبل الذي بعرفة شيخ الاسلام يقول انه يقال له جبل الرحمة وهكذا عبر به فقهاء او كثير منهم جبل الرحمة والصواب انه لا يوصف بهذا - 00:09:12

بل يسمى باسمه الى او يقال جبل عرفة او الجبل الذي في الموقف او ما اشبه ذلك اما جبل الرحمة فان المكان المطاف اولى بالرحمة من ذلك المكان ولا ولا تسمى الكعبة كعبة الرحمة - 00:09:36

لا تسمى الكعبة كعبد الرحمن فهذه التسمية عبر بها بعض العلماء الله ولكن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعبر بها بهذا الجبل وانما السنة الوقوف بعرفات اما عند الصخرات حيث وقف النبي صلى الله عليه وسلم واما بسائر - 00:10:01

عرفات فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال عرفة كلها موقف وارتفعوا عن بطن عرنة وكذلك سائر المساجد المبنية هناك كالمساجد المبنية عند الجمرات. وبجنب مسجد الخير كل ما شعر يفصله عن المشعر الثاني وادي - 00:10:27

فمزدلفة يبصرها من الشرق عن عرفة ايش الوادي هذا وشعورنا و منى يفصلها عن مزدلفة من الشرق وادي محصن نعم وبجنب مسجد الخيف مسجد يقال له غار المرسلات فيه نزلت سورة المرسلات ولذلك - 00:10:53

وكذلك سائر المساجد المبنية هناك كالمساجد المبنية عند الجمرات وبجنب مسجد الخيف مسجد يقال له غار المرسلات نزلت فيه سورة المرسلات. وفوق الجبل مسجد يقال له مسجد الكبش ونحو ذلك لم يشرع النبي صلى الله عليه وسلم قصد شيء من هذه البقاع

لصلاة ولا دعاء ولا - 00:11:22

لذلك واما تقبيل شيء من ذلك والتمسح به فالامر فيه اظهر. اذ قد علم العلماء بالاضطرار من دينه الاسلام ان هذا ليس من شريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد ذكر طائفة من المصنفين - 00:11:53

في المناسك استحباب زيارة مساجد مكة وما حولها. وكنت قد كتبتها في منسك كتبته قبل ان احج في اول عمري في اول عمري لبعض الشيوخ جمعته من كلام العلماء ثم تبين لنا - 00:12:15

ان هذا كله من البدع المحدثات التي لا اصل لها في الشريعة. وان السابقين الاولين من المهاجرين والانصار لم يفعلوا شيئاً من ذلك وان

ائمة الهدى وان ائمة العلم والهدى ينهون عن ذلك - [00:12:35](#)

وان المسجد الحرام هو المسجد الذي شرع لنا قصده للصلاة والدعاء والطواف وغير ذلك من العبادات ولم يشرع لنا قصد مسجد

بعينه بمكة سواه. ولا ولا يصلح ان يجعل هناك مسجد - [00:12:56](#)

رحمه في شيء من الاحكام وما يفعله الرجل في مسجد من تلك المساجد من دعاء وصلاة وغير ذلك اذا فعله في المسجد الحرام كان

خييرا له. بل هذا سنة مشروعة. واما قصد مسجد غيره - [00:13:16](#)

هكذا حريا لفضله فبدعة غير مشروعة واصل هذا ان المساجد التي تشد اليها الرحال هي المساجد الثلاثة. كما ثبت في الصحيحين عن

النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة من حديث - [00:13:36](#)

من انت كما ثبت في الصحيحين من حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث ابي هريرة وابي سعيد رضي الله تعالى عنهما

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشدوا الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد - [00:13:56](#)

في الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا. وقد روي هذا من وجوه اخرى. وهو حديث ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم باتفاق

اهل العلم - [00:14:21](#)